

شرح إفادة الأنام (87) | كتاب القصاص والديات - باب القصاص

2 | الشيخ عبدالرحمن بن فهد الودعان

عبدالرحمن الودعان

بسم الله الرحمن الرحيم. والحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اللهم اغفر لنا ولوالدينا

ولشيخنا الحاضرين والسامعين والمسلمين يا رب العالمين. قال المؤلف رحمه الله تعالى واياه - [00:00:16](#)

عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قتل له قتيلا فهو خير النظرين اما ان يفدى واما ان يقتل

بسم الله الرحمن الرحيم - [00:00:38](#)

الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله وعلى اله واصحابه ومن اهتدى بهداه. اما بعد هذا الحديث يتعلق باحكام القصاص عن

ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال - [00:00:55](#)

من قتل له قتيلا وهو بخير النظرين اما ان يفدى واما ان يقتل قوله صلى الله عليه وسلم من قتل له قتيلا من هنا بمعنى الذي يعني

الذي قتل له قتيلا - [00:01:21](#)

والمراد بهم اولياء الدم وهم اقارب الميت الذين يرثونه اذا قتل شخص اولياءه بالخيار وهم هنا الورثة رجالا كانوا او نساء صغارا

كانوا او كبارا وجاء التصريح في هذا في - [00:01:50](#)

حديث ابي شريح الكعبي رضي الله عنده عند احمد ابي داود ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اهله بين خيرتين فاهله وبين وقوله صلى

الله عليه وسلم من قتل المراد بالقتل هنا قتل العمد - [00:02:34](#)

قتل العمد وهو القتل الذي فيه القصاص. اما قتل العمد والخطأ فليس فيهما قصاص وقوله صلى الله عليه وسلم بخير النظرين يعني

هنا بمعنى اسم التفضيل المراد افضل واحسن النظرين - [00:03:00](#)

وسياتي الكلام على اي اساس يكون افضل النظرين الفوائد ان شاء الله تعالى وقوله صلى الله عليه وسلم النظرين هذا مثنى مفرده

نظر المراد بالنظر هنا ليس نظر العين انما نظر الفكر - [00:03:33](#)

والمراد به التأمل والتدبر والتحري فيما هو الاصلح والنافع اختيار احد الامرين اما القتل واما العفو عنهم الى الدية وسياتي في الفوائد

الكلام على بشيء من التفصيل ان شاء الله تعالى - [00:04:01](#)

وجاء في حديث ابي شريح الذي اشرنا اليه قبل قليل الكعبي رضي الله عنه في قصة هذا الحديث قال ان احبوا قتلوا وان احبوا

عقلوا الطبراني وان احبوا اخذوا الدية - [00:04:31](#)

والعقل والدية واحد كما تقدم مرارا فارجع ذلك الى ايش الى محبتهم محبة الاولياء هذا يوضح معنى خير النظرين وهما يحبه اولياء

الدم وقد يحبون ان يقتل وقد يحبون سياتي على اي اساس - [00:04:55](#)

يكون ذلك ان شاء الله تعالى في الكلام على الفوائد وقوله اما ان يفدى معناه ان الولي ولي الدم بالخيار اما ان يقبل الفدية والفدية

مأخوذة من الفداء والافتداء وحقيقة الفدية المراد بها هنا الدية - [00:05:23](#)

كما ذكرنا في درسكم هذا او في درس العمدة ذكرنا ان لها اسما منها الفدية واصل الفدية من المفادات وهي المبادلة كانه

اعطاه بدلا عنهم هذا بدل القصاص - [00:05:52](#)

وبدل اخذ روحه يعطي بدلا عن ذلك مالا ومنه فداء الاسير وفدية الاداء في الحج والعمرة وما شابه ذلك وقوله صلى الله عليه وسلم

اما ان يفدى واما ان يقتل - [00:06:24](#)

هذا اعلى التخبير على التخفيف فذكر هنا خصلتين وسيأتي في فوائد ان الخصال المخير بينها اربع ان شاء الله تعالى وهذا ما يتعلق
بالفاظ الخبر في اشكال في الالفاظ او نتكلم عن الاحكام فوائد - [00:06:58](#)

السؤال سم ها؟ لا تكون شرعية. اللي هي؟ من قتل ارفع الصوت. اقول شرعية من قتل من؟ وبين جواب الشرط يمكن لكن المراد هنا
يحتمل يحتمل من قتل له احد عنده اشكال سؤال - [00:07:31](#)

ايه هل يبيتون الدم اما طالت الاب بالقصاص ورثته يرثون حقه اذا طالب انتهى لا يسقط حقه المطالبة طالب ثم مات صاحب الدم
خلاص وفيه قصاص لا يسقط حقهم في المطالبة - [00:08:20](#)

نعم شيه طيب نتكلم اذا عن الفوائد والاحكام المتعلقة بالحديث الفائدة الاولى دل هذا الحديث على خيارين مسألة القتل ودلت الادلة
الاخرى من الكتاب والسنة على خيارين اخرين ستكون خيارات اربعة - [00:09:14](#)

الخيار الاول هذي الخيارات كلها لاولياء الدم كما سيأتي مجتمعين الخيار الاول ان يختاروا القصاص. الخيار الثاني ان يختاروا الدية
الخيار الثالث ان يختاروا العفو عنهما لا قصاص ولا دية سمي العفو المطلق - [00:09:46](#)

الى غير بدل في خيار رابع فما هو الخيار الرابع الصلح يختار الصلح عن الدية ولا الصلح عن القصاص ها الصبح يكون عن
القصاص مش عن الدية هي ما تتغير - [00:10:11](#)

ولذلك لو اسقطوا القصاص فقط ايش الدية هل يجوز ان يصطلحوا ان يتصلحوا بدلا عن الدية بشيه لماذا يكون بيع دراهم ايش
يعني الان عليهم الدية اربع مئة الف الخاص نحن معا اسقطنا القصاص - [00:10:48](#)

بعد اسبوع او شهرها والله اربع مئة وشوية خل نطلع معكم مليون مليونين ولا ثلاثة مع السلامة خلاص انتهى اعد لكم الا الدية
واضح اذا الصلح عن ايش من القصاص وليس عن الدية - [00:11:21](#)

ولذلك ليس في قتل شبه العمد صلح ولا في قتل الخطأ صبح ما في قصاص واضح ولا اعرف في هذا خلاف بين اهل العلم ما
الخيارات اربعة من يعيها والعفو والصبر - [00:11:42](#)

احسنت الفائدة الثانية قوله صلى الله عليه وسلم بخير النظرين هذا يدلنا على ان العفو ليس هو الافضل دائما كما ان القصاص لا ليس
هو الافضل يعني هناك اذا ان يكون هذا افضل وان يكون هذا - [00:12:15](#)

افضل وفضيلة هذا الاختيار يرجع الى امور اهمها ثلاثة الاول جانب اولياء الدم الثاني او الجانب الثاني جانب الجاني واهل الجاني
الثالث شو يصير يعني بايش المجتمع والمصلحة العامة خير الامرين يرجع في الجملة الى هذه الاسباب الثلاثة - [00:12:42](#)

يأتي تفصيلا لفائدة التالي ان شاء الله اذا اختيار احد الامرين يرجع الى ثلاث ايش او جوانب او اسباب الاول اولياء الدم الثاني
الجاني هو اهل الجاني الثالث المجتمع والمصلحة العامة - [00:13:28](#)

طيب الفائدة الثالثة ايضا قوله صلى الله عليه وسلم خير النظرين يدل على ان الاولياء ينبغي لهم ان يترووا وان ينظروا لان النظر
ذكرنا بمعناه ايش تأمل والبحث عن افضل - [00:13:56](#)

الحالين ايضا بعد اضافة البدائل الاخرى يعني صار عندنا اربع خيارات ينظر في افضلها واصلحها قد يكون القصاص افضل في احوال
اهمها اذا كان هذا اشقى لاولياء الدم يعني عندهم غيظ - [00:14:16](#)

يحتاجون ان يشفوا غيظهم. وهذا قد يتصور في بعض الجرائم اللي فيها ايداء وفيها تعذيب وفيها ترصد وفيها بشاعة لا يشفيهم الا ان
يعني يقتصوا اذا لم يقتصوا لربما صارت فتن وصارت مشاكل في الاسرة - [00:14:47](#)

في القبيلة قد تكون مشاكل بين بلدين في مقتلة بعد ذلك يكون هنا خيار القصاص اولى من خيار الدية فضلا عن العفو هذا راجع
الى جانب اولياء الدم احيانا يكون - [00:15:07](#)

النظر لحال الجاني قد يكون الجاني يعني ما كان له ترصد ولا كان لكنه حالة ثورة غضب وكذا فقتله وعاد تائبا منيبا ها وقد يكون فيه
نوع من الارقاق به الا يقتل - [00:15:30](#)

وقد يكون بالعكس شخص مجرم صاحب سوابق المجتمع اه يكون النظر ان الخيار ايش؟ انه يقتص منه عشان يكتفى شره وتقل مآثمه قد يكون ممن لا يبالي بالدماء كل يوم ذابح الا واحد - [00:15:59](#)

اليوم ذابح الا واحد كل يوم طاق الا واحد كل يوم يسبب مشكلة هنا استراحة منه اولى من ابقائه بخلاف الشخص اللي اتاب وانام ورجع الى الله وقال بس يبقى الحين الخلاص - [00:16:23](#)

يغلب جانب ايش؟ العفو اما مطلقا او نجية احيانا يكون النظر الى اهله وذويه وقد يغلب جانب الرأفة به وترك القصاص اذا كان هذا الرجل مثلا يرمى ابوين كبيرين اذا - [00:16:39](#)

قتل هلك وضاع او عنده صببة صغار ثلاثة اربعة خمسة ولا له احد لا اخوان ولا له جماعة ولا له اقارب او له اقارب بس انهم عادينه مقاطعينه آ يكون فيه جانب انه - [00:17:05](#)

يعني يعفى عنه لاجل ايش الصببة الصغار هذه بعض الصور احيانا يكون القصاص سبب لمزيد من القتال والفتنة بين القبائل يعني ما يكون درعه هذا احسن وهنا واجب عليهم ولا لا - [00:17:24](#)

قد يكون في بعض في ناس في القبيلة الثانية قبيلة القاتل عندهم تسرع عندهم عجلة ها يقولون لو قتل صاحبنا سوف نفعل وكذا وعندهم قد يكون قوة وقد يكون لهم سلطة. ويصير فيه مقتلة بعد ذلك - [00:17:50](#)

يغلب جانب المقصود انه ينظر للمصالح والمفاسد المترتبة على العفو اول قصاص فليس دائما يكون القصاص هو الافضل وليس دائما يكون العفو هو الافضل وهذا معنى قوله صلى الله عليه وسلم خير النظرين. فمعناه انه - [00:18:07](#)

ينظر الى ما هو اصلح وانفع. احيانا قد تكون الدية انسبت الاولياء يكون عندها اطفال صغار لو يعني وهو عائلهم الوحيد اذا اخذوا الدية ممكن يستفيدون يعيشون ممكن يكونوا فقراء - [00:18:32](#)

يغلب هذا الجانب على هذا الجانب المقصود انه ينظر فيه لجملة جوانب ذكرنا انها كم جانب ثلاثة وذكرنا امثلة تفصيلية على كل جانب من هذه الجوانب قد يكون خلاص انف القتل في المجتمع العام ما يحبه. نعم نعم لا شك - [00:19:00](#)

الاصل في القصاص انه الاصل في عفوا القتل القصاص هو الاصل قال تعالى فقد جعلنا لوليه سلطانا قال فلا يسرف في القتل انه كان منصورا السلطان ان يقتل فقط من قتل - [00:19:27](#)

ولا يشرف في القتل لا يقتل اولاده لا يقتل قبيلته لا يقتل جماعته لا شك انه كما قال الله عز وجل ولكم في القصاص ايش؟ حياة. حياة. لكن احيانا احيانا يكون الامن في البلد منفلت ما هو ما هو صحيح. بعض الحكومات او بعض البلدان يكون فيها انفلات امن - [00:19:51](#)

يكون فيها ضعف في وقت من الاوقات فلو اخذ بالقصاص ثارت فتنة وصارت حرب بين الطائفتين سيكون هنا الصلح او العفو اولى من الاخذ والقصاص فهي تختلي باختلاف الازمنة وهذا ممكن ان نضيفه ممكن ان نضيفه سبب رابع او جانب رابع ما هو - [00:20:15](#)

خلاف الزمان والمكان الزمان ايش انتبه يا محمد وارسلها لي هذي لطيفة طبعا انا هذي الفوائد ليست في كتب ليست في كتابي هذي من فوائد يعني ما فتح الله عز وجل به في شرح الحديث - [00:20:39](#)

الا هذا الكلام كله اللي اقوله لكم كثير غيره يعني انما انه انما هو مما يفتح الله عز وجل به انا راجعت كثير من الكتب في شرح الحديث كلها تذكر فائدة فائدتين - [00:20:56](#)

واللي يكسر يمكن يذكر ثلاث فوائد انا تتبعت يعني بحثت وراجعت يعني وصلت الى حول خمسطعشر فائدة لن اذكرها بالضرورة كلها لكن سنذكر اعيانا وهي مكتوبة على كل حال مسجلة - [00:21:12](#)

لعل الله يسهل بعدين نخرجها في كتاب الروض البسام هذا الكتاب في شرح الى الان الروض البسام في شرح افادة الانام بصفوة احاديث الاحكام ساخرجه ان شاء الله اخراجين اخرجه - [00:21:32](#)

مطول واخراج ايش مختصر المختصر لعل يكون في مجلد والمطول في مجلد ان شاء الله واراد بعد ما ان شاء الله طيب الفائدة التي تلي ذلك القصاص هو كمال العدل - [00:21:56](#)

الشريعة الالهية والعفو احسان العفو ايش فلك ان تأخذ بالعدل يا ولي الدم ولك ان تأخذ بالاحسان فتحسن وتعفو قال الله جل وعلا ولكم في القصاص حياة يا اولي الاباب - [00:22:21](#)

لعلكم تتقون وهذه الكلمة يعني من جميل عبارات الكتاب الكريم وقد بين الله عز وجل ان في القصاص حياة للناس وحياة المجتمع وتقليل للشور والاثام تقليل للقتل يقول الله عز وجل ومن احيها فكأنما ايش - [00:22:49](#)

احيا الناس جميعا القصاص يقلل المشاكل في المجتمع من عدة وجوه اهمها وجهان الوجه الاول من جهة اولياء الدم فانهم اذا اقتص لهم هدأوا اطمئنوا وارتاحوا ولم يبحثوا عن الاخذ بالثار كما كانت تفعله العرب في الجاهلية - [00:23:24](#)

هذا حقكم الذي اعطاكم الشرع واذا اخذوه طابت نفوسهم ولذلك التشريعات الارضية التي لا تشن القتل للقاتل تزعم انها ترحم القاتل هذي تخالف الفطرة السليمة ولذلك تكثر الجرائم سبب هذا - [00:23:55](#)

يبحث اولياء الدم عن طريقة يقتلون فيها هذا القاتل لانهم لا تشفى نفوسهم ولا تطمئن صدورهم ولا تنشرح صدورهم تركه يمشي على الارض وقد قتل والدهم وقتل ابنهم وقتل امهم او بنتهم او - [00:24:21](#)

قتل زوجة لك او ولذلك بعض الذين يعفون ديانة يشترطون شرطا ما هو يقول اطلع من الديرة ما نتحمل نشوفك يشترطون هذا الشرط ونسمع لا تقرب البلد ديرتنا هذي لا تدخلها ابد. الله اكبر - [00:24:37](#)

لماذا؟ لانهم لا يرضون ان يروه وقد قتل اباهم او اخاهم او ابنهم او ولربما ثار عليه شبابهم فقتلوه والقتل بعد العفو اشد من القتل ابتداء هذا نوع من الخيانة - [00:25:03](#)

مخالفة الشريعة ولذلك ذكر ابو العباس ابن تيمية ان هذا اشد من القتل ابتداء الشريعة جاءت بهذا العدل لكن من عفا فقد يكون العفو عفوا ليس دائما كما اشرنا قبل قليل قد يكون العفو افضل - [00:25:21](#)

من النصوص الكثيرة الامرة بالعفو والحائثة عليه كما قال تعالى فمن عفا واصلح فاجره على الله وكان النبي صلى الله عليه وسلم كما ذكر انس رضي الله عنه ما رأيت النبي صلى الله عليه وسلم اتي بشيء فيه قصاص الا امر فيه بالعفو - [00:25:50](#)

واحمد وابو داوود وغيرهما فكان النبي صلى الله عليه وسلم يأمر بالعفو ويحث على العفو وبعض الناس يقبل بالعفو وبعضهم لا يقبل الخيار له والعفو فيه احياء لنفس بل اكثر من نفس - [00:26:13](#)

فيدخل العافي في قوله تعالى ومن احيها فكأنما ايش احيا الناس جميعا وفي احياء للنفس التي وجب عليها القتل وبها احياء لزوجه ولولده ولوالديه والذين يرتبطون به في حياتهم. بعضهم لربما هلك بهلاكه - [00:26:46](#)

يكون في احياء لعدة نفوس الفائدة التالية العفو من الدية من خصائص الشريعة الاسلامية لا لم يكن هذا موجودا من قبل انما كان في الامم الماضية ما في الا القصاص - [00:27:13](#)

حول عفوا دية ما في ما في بدل وجود الدية هي وسط بين الاخذ بالقصاص وبين ايش العفو المطلق ففيها نوع من تطيب خاطر ايش اولياء الدم فيها نوع من تطيب خواطرهم - [00:27:42](#)

حتى يرضوا بهذا البدن الشريعة الحكيمة شرعت هذا ولم يكن موجودا في الامم السابقة ولذلك قال الله عز وجل بعد ذكر الدية قال ذلك تخفيف من ربكم ورحمة قال ابن عباس - [00:28:02](#)

وقتادة وغيرهما لم يكن هذا معروفا في الامم الماضية ولكن هذا خفف الله عز وجل علينا في شريعتنا ورحمنا بهذا التشريع الذي لم يكن موجودا من قبل قال ابن عباس كما في صحيح البخاري - [00:28:28](#)

رضي الله عنهما قال ذلك تخفيف من ربكم ورحمة مما كتب على من كان قبلكم وقال قتادة ابن دعامة الشدوسي رحمه الله قال رحم الله هذه الامة واطعمهم الدية ولم تحل - [00:28:53](#)

ان لاحد قبلهم فان كان وهي الفائدة التالية العفو عن الامرين عن القصاص والدين فهذا اكمل هذا اكمل والصورة الرابعة التي اشرنا اليها وهي الصلح عن القصاص ومعنى ذلك ان اولياء الدم يطلبون اكثر من الدية - [00:29:21](#)

او الجاني يعرض اكثر ايش من الديرة ومع ذلك لكن ليس هو الغالب قد يطلبون اقل من الدية او يطلبون مثلها باسم الجنس ايش اخر

يطلبون مثل الدية لكن شيء اخر غير النقد غير الابل - [00:29:56](#)

قد يطلبون مثلا قالوا خلاص جيب لنا بيت او فيلا الرحيم انا نشترى عيال اصلي مثلا المقفول عنده زوجة ارملة وعنده عيال صفار

وعنده ام واب مثلا قد يكون ساكنين معه في ايجار - [00:30:25](#)

يقولون ابدا احنا جيب لنا بيت في الحي الفلاني صفتك كذا وكذا وقد يكون اكثر من الدية وقد يكون اقل من الدية بحسب الزمان

والمكان ويرضون بهذا تنتهي هذا الصلح - [00:30:44](#)

والصلح على القصاص اجمع العلماء على التوازن قال ابن قدامة في المغني لا اعلم فيه خلافا وادلته جميع الادلة الشرعية الدالة على

الصلح كما قال تعالى والصلح خير وقال تعالى فاصلحوا بينهما - [00:30:59](#)

وقال تعالى فاصلحوا بين اخويكم وغيرها من الادلة الامرة بالصلح وفيها بخصوصها حديث عبد الله بن عمرو بن العاص عند احمد

وغيره ان النبي صلى الله عليه وسلم قال فانه يدفع الى اولياء القتيل - [00:31:26](#)

قال فان شأؤوا قتلوا وانشاء اخذوا الدية. ثم قال وما صالحوا عليه من شيء فهو لهم من صانه عليه من شيء فهو لهم لكن الفرق

بين الدية والصلح عن القصاص فيه فرق ما هو هذا الفرق - [00:31:45](#)

ها صحيح لا اريد فرق يعني يتعلق الاختيارات ما احنا مسابقين في الفروض ايه لا اريد الاختيارات الاختيار جربتها لكم يعني ما

عاد وراها شي جميل ماشي ولكن ليس هذا هو المراد هذا في مقدار الصلح - [00:32:13](#)

اقول ما الفرق بين الصلح قصاص وديه من حيث الاختيار ها لو اسقطوا القصاص وليس لهم ان يتراجعوا عنه اسقطوا القصاص

خلاص قال ما عندي قصاص الا في حال اللي يريدها هذي انا في حالة اريدها - [00:33:02](#)

اخر واحد الصلح ممكن الجاني يختار الصلح ايوه بحيث انه يزيد هو هذا انه في الصلح الخيار للجاني فله ان يقبل بالصلح فله ان

يرفض واما في الدية ليس له خيار - [00:33:59](#)

ان عفوا عن القصاص وجبت عليه الدية من غير اختيار لهم هذا اختيار الخيار للولي واذا قال النبي صلى الله عليه وسلم وهي الفائدة

التالية ان الخيار لولي الدم وليس للجاني - [00:34:23](#)

من يختار بين ايش القصاص او الدية او العفو اما الصلح والقيام للطرفين او لا يختار من ولي الدروري واللي يختار او لا ثم يقال للجاني

موافق؟ تزعلوا من مليونين؟ ثلاثة؟ قال لا والله ما ما اقدر انا - [00:34:38](#)

ويذكر في هذه الايام او قبل فترة قريبة ان رجلا يعني عرض عليه هذا فقال لا ما اختار ما اخطأ؟ قال لا اختار لان اهلي اعرفهم لا

يستطيعون. وانا لا استطيع - [00:35:08](#)

ولا ولا اريد ان يعني اهلي يروحون يشهدون الناس عطونا عطونا عشاني اختار القتل اوقات وهم لم يقبلوا بالدية ارادوا الصلح

والمقصود ان الدية ليس بالقات الخيار فيها انما الخيار لولي الدم لقوله صلى الله عليه وسلم فهو بخير ايش؟ النظرين - [00:35:25](#)

واما الصلح في الصلح لا الخيار فيه في الطرفين لكن الخيار الاول لاولياء الدم يعرضون عليهم او هم يعرضون على الاخر الطرف

الثاني واذا اختاروا الصلح فاذا قبل الجاني به فالحمد لله واذا ما قبل - [00:35:49](#)

بقي حقهم في القصاص بقي حقهم في القصاص وهذي اللي ذكرتها لك قبل. نعم ممكن اي منفعة اي مبدأ ما صالحوا على شيء كما

في الحديث اللي ذكرناه قال ما - [00:36:15](#)

قال وما صالحوا عليه من شيء نكرة الاثبات فهي عامة اي شيء لا يصارحون الا على شيء مفيد لهم يعني اه الان اللي ذكرناه قبل قليل

هو نوع من الصلح بشرط. هو صالح على هذا الشرط - [00:36:40](#)

قالوا يخرج من البلد هذا هم الصلح مقابله الخروج من البلاد لكنه منفعة لهم قالوا لا لا الذي يبقى في بلدنا يطلع حق له هذا حق له

اربع قصاص ودي العبوا - [00:37:11](#)

والصلح و صلح القصاص ها كيف تكون ما سورة الصلح ام القصاص يقول نحن نشقط القصاص بشرط ان تحكمننا مليون ريال. عشرة

ملايين هذا صورة الصلح عن قصصه الان منتشرة طبعا. لاسف صارت تاصل اربعين خمسين بل سمعت انها وصلت سبعين مليون في

بعض - 00:37:38

هذي متاجرة صارت تجارة في الدماء. جدا يا شيخ. بس هذي هذي صورة الصلح عن القصاص. يعني اما القصاص يقول ما نريد الدية الدية يعني لا نجيد ما نجى اربع مئة الف ولا ثلاث اربع مئة الى اربع مئة لانهم قتل عبد - 00:38:06

لكن نريد عشرة ملايين القصاص هذا بدا القصاص مش بدل الدية بدل القصاص هذا معنى الصلح عن القصاص هذا معنى لا يمكن الله المستعان الله المستعان احيانا سبحان الله بعض القتلة يعني - 00:38:24

هي سبب مشكلة شادة معينة يعني اذكر انا مرة في زرت احد السجون القي فيه محاضرة استغربت من يعني بعض الاشخاص وفيهم خير وفيهم لا ادري طبعاً هذا جاء بعد ما سجنوا او قبل لا ادري لكن سألت واحد منهم قلت يا اخي انت ايش جابك انت -

00:39:06

انت مو انت شكلك لا مجرم ولا مشادة بيني واحد وقتلت هو مهوب قاتل في ذاته يعني مو بصعب بس يعني بعض الناس لا يملك نفسه عند الغضب في وقت الشجار ولا هذي مصيبة - 00:39:44

ولذلك يعني من الحكمة ان الحكومات الحازمة تمنع تمنع انتشار السلاح ابو ناس مهبل اللي معه سلاح صحيح طلع السلاح وذبح ولذلك يعني الحد من وجود الاسلحة خاصة الاسلحة الحديثة الاسلحة الحديثة هذي - 00:40:02

يعني يقتل بها الشجاع والجمان الرجل والمرأة يطخ خلاص بخلاف باليد وغيره ما يستطيع الا واحد قلبه قوي يعني هم السلاح هذا يعني احيانا كل يستعمله ولذلك يعني محاسن الدولة عندنا جزاهم الله خير منع منع يعني - 00:40:27

الدولة السعودية منع اه انتشار الاسلحة في ايدي الناس هذا من المحاسن الحقيقية ونرى بعض الدول تعرفون دول قريبة. هذا الاسلحة موجودة عندهم بالتالي يكثر عندهم القتل ادنى شي طلع الرشاش وقتله - 00:40:54

قد يكون يقتل التهاون بالدم. قريب له جدا. اخ ولا ابن عم ولا هذي مصيبة على كل حال يعني الحد من انتشار الاسلحة الحديثة بالذات هذي يعني حكمة حكمة الناس عندهم بعض الناس عنده طيش - 00:41:15

الدين ساهل بالدماء ما عرف ان القتل هذا معناه الخلود في نار جهنم طيب اه من الفوائد ايضاً المتعلقة بالحديث ان العلماء قالوا يجب على الجاني قبول التنازل الى الدية. هاي يحل له ان يرفض هذا لوجهه - 00:41:35

الوجه الاول ان الخيار ليس له الخيار ايش لاولياء الدم وهذا مذهب جمهور العلماء خلافاً بعض العلماء كالامام مالك رحمه الله تعالى واظن ايضاً ابا حنيفة والوجه الثاني يجب عليه قبول هذا لانه انقاذ لنفسه من الهلاك وقد قال الله عز وجل ولا تلقوا بأيديكم -

00:42:01

الى التهلكة. قال تعالى ولا تقتلوا انفسكم ان الله كان بكم رحيماً وحتى على القول الثاني الذين الذي ذهب لمالك وغيره يقولون للجاني الاختيار يجب عليه ان يختار آآ حياة نفسي - 00:42:34

ولا يجوز له ان يختار القتل ما دام امكنه ان يختار جابت نعم صحيح كذلك قوله صلى الله عليه وسلم قتل يدل على ان جميع الاولياء مشتركون في هذا الحق - 00:42:57

لم يقل اباه ولم يقل امه ولم يقل يعني ابنه لا كل اولياء الدم له حق كل من له حق في دمه فهو مشتركون ولذلك لا يجب القصاص الا باتفاقهم على المطالبة بالدم - 00:43:32

فلو تنازل واحد منهم سقط القصاص والساقط لا يعود. الساقط لا يعود. هذه قاعدة معروفة في الفقه لذلك اذا تنازلوا عن الدم سقط الدم تنازل عن القصاص سقط القصاص - 00:43:51

طيب فائدة لو تنازلوا عن القصاص وسكتوا عن الدية لم يقلوا نريد ولم يقولوا ايش لا نريد. لم يقولوا عفونا ولم يقولوا لم لا نعفوا فاكتر اهل العلم على انه لا يسقط حقهم ايش - 00:44:07

من الدية الا اذا صرحوا باسقاطهم وهذا هو الصحيح بلا ريب انهم اذا عفوا عن القصاص وجبت لهم الدية مباشرة فان اسقطوها سقطت وان لم يسقطها بقيت من المسائل ايضاً ان - 00:44:26

الاولياء اذا اسقط بعضهم الدية سقط نصيبه واذا اسقط لم يسقط الاخرون لم يسقط نصيبهم فلو كانوا مثلا اربعة اولاد ذكور هم اولياء الدم فقط او مثلا لبنان ذكور واربع بنات - [00:44:52](#)

فلو ان احد الابناء قال انا لا اريد الدية. انا اسقطها سقط الان اربع مئة الف تدفع ثلاث مئة الف لاخواني الباقيين يعني دي تورث. الدية ايش ولهذا يقول العلماء اذا كان على الميت دين يؤخذ ايضا من الدية لان حكمها حكم الميراث او حكم التركة حكم - [00:45:24](#) التركة يقدم فيها الدين وثم ما بقي يؤخذ يأخذه الورثة من المسائل ان اولياء الدم اذا كان فيهم قاصر ينتظر به حتى يبلغ اذا بلغ خير اذا بلغ ولا ينوب عنه عمه ولا ينوب عنه خاله ولا غيره - [00:45:54](#)

انما هو الذي يخير بهذا نصل الى ان ان العفو على مرتبة العفو المطلق والعفو عنه القصاص الى الدية وافضله لا شك العفو المطلق نكتفي بهذا القدر من الفوائد المتعلقة بالحديث وننظر الى عندكم مسائل بركة - [00:46:32](#) في هذا الدرس يعني تريدون نقف وقت الاختبارات ونكمل البين تنتهي الاختبارات الى ذي الحجة كم باقي على اختباراتكم اسبوعين ها؟ مقبلة. بعضها بدأ على كل حال يعني الاصل انه باقي الدرس اذا صار - [00:47:26](#)

اختبارات اللي هي العادة احنا اختبارات الثانوي المتوسط والابتدائي هذا العادة. اخر الشهر يقولون في سبعة وعشرين او كذا ويشتمل الدرس الى ذلك الحين ونشوف نعم الدرس قائم والجاي واللي بعده ممكن - [00:48:05](#) ها التوجيه العلاج يا شيخ يصير في بعض الحالات ان بعض الاولياء ايوه ويهدد يجبر احد الاولياء على عدم التنازل بعضهم يمنع بعض يعني يخشى من يتعبه عاره وامك فهذا يعني هذا الشيء مشروع عند الناس - [00:48:31](#) والعلاج والتوجيه لتغيير الفكر هذا والله يا ابن الحلال العلاج هو الدين بس ما في الا الدين فلسطين الله اكبر مرت بحالات يا شيخ اذوني فلان وفلان هذولي دين هذا حقه كيف يمنعونا من حقه؟ حتى بعضهم من غير من غير اخوانه اوليائه غيره - [00:49:14](#)

الله المستعان يصير بعضهم يعني لا يرغبون في مثل هذا اسمع اذا عندكم اسئلة او في المجموعة اسئلة طيب النائب عنك يقرأ يا عمر مسائل اي لا لا ما قصرت - [00:49:50](#)

الله يكتب اجره ويجزاك الله خير عطنا سؤالك وعطنا المجموعة اذا لم يتنازل الاب وتنازلت الام فقدناك امس لا بأس اذا تنازل اه تنازلت الام ولم يتنازل في واحد نازل اكس واحد اذا تنازل واحد خلاص - [00:50:14](#) القصاص نعم الاسئلة اللي عندك في مجموعتنا واحد لقيت ولا عندك شي يا شيخ تفضل عطنا السؤال شف ادبيات وهم متفقين مدخليه قلنا ترى قالوا تراك هم متفقين لكن هو ما اخذوا منه - [00:50:40](#) خلاص ما لك شي ما له حق يعني العقار مكتب العقار له فقط السعي اما اللي عنده هذي نوع من الاحسان يعني عادات ولا ما هي ملزمة سعي لمن سعى وهو صاحب المكتب - [00:51:22](#)

الا اذا واحد شارك في السعي وجاب له واتفقوا على شيء لكن من حضر القسم الماضي هذا ادب عند بعض دين العقار ولا مهم شرعا فهو ملزم ماسعاوش الا اذا كانوا شركاء - [00:51:40](#)

كل واحد يشتغل ويتشاركون يقول السائل تسلفت من صديقي من بنجلاديش كان مقيم بالرياض مبلغ الف ريال والان خرج الى بلادي خروج نهائي كيف اعيد له الف ريال؟ هل يوجد اشكال في التحويل من البنك - [00:51:59](#) اذا توصلت اليه حوله الف ريال للسعودية وهو يقبضها في البنجلاديشي هناك تكون المصارفة هنا ما في بأس ان شاء الله السؤال الثاني المتعلق بالاول يقول يطلب شخص مبلغ قدره الف ريال بعملتهم السابقة - [00:52:25](#)

يعادل الدولار الواحد عشرة في عملتهم السابقة الان تم تغيير عملتهم الى الدولار وصارت العملة الرسمية للبلد بعد الغاء عملتهم السابقة واستبدالها بالدولارات ينظر الى قيمتها عند الالغاء كم تسوى من دينار من دولار ويعطيه اياه - [00:52:46](#) جهزوا الاسئلة اللي بعدها السؤال تفضل يا محمد معتدي قال للامام ان يقتل الامام لا يقتل بالقصاص ما له علاقة بالقصاص لكن لو رأى الامام ان هذا الرجل مفسد في الارض - [00:53:09](#)

واراد ان يعزره على الافساد لا على القصاص وله ذلك له ذلك ماشي. السلام عليكم. يقول اكتشفت ان احد المنشآت قامت باستغلال اسمي بالتأمينات عندما قدمت قدمت وظيفة قبل سبعة عشر عام - [00:53:42](#)

كلمت صاحب المنشأة وقال سيعطيك الرواتب التي استغل استغليانك بها وذهبت للجهات الرسمية قالوا اقدم شكوى على من استغل اسمك لان المنشأة خالفت النظام هل اتصالح واستلم الرواتب ام اقدم الشوكة باستثناء اسمي - [00:54:04](#)

عندي فتوى في هذا يعني حسب المفسدة ان كان ما في مفسدة البلد وعلى المصلحة العامة ولك ان تصطلح معه ايوا انت ما بينت يعني تفصيل هذا اما ان كان انه ما في مفسدة ولا شيء اصطلح معه - [00:54:23](#)

وخله ينقل اسمك يعني بيتعد عن استغلال اسمك الله اعلم احد عنده السؤال هنا هنا تفضل ايش اذا ولد فاستهل فله حق في الميراث اه كن حكمه حكم بقية الورثة - [00:54:40](#)

يرث مثل ما يرثه. ولذلك الجنين ينتظر به في الحديث اذا استهل المولود فقد ورثت وينتظرونه خمسطعشر سنة حتى لكن لو عفا بعض الاولياء انتهت القضية عفو واحد يسقط الدم يسقط - [00:55:26](#)

ليس لهم ان يطالبوا بالقصاص وهذا صغير انتظروا لو عفا بعضهم ما له الا الدين اصلا كبر ولا صغر اللي ظهرعتنا اللي ما ظهر الله يستر عليه. انتهت كذا. شلون ما ظهر؟ اش معنى ما ظهر؟ يقول اه - [00:55:52](#)

هذه رسالة قد نستغرب بعض الوقت اللي ما ظهر لا احد يرسل لنا الرسائل هذي هنا موجود عندك انت ضعيف يقول حلفت على ابني الا ينزل على الا ينزل على الحارة ليلعبه مع جيرانه - [00:56:16](#)

ولكنه غافلني ونزل فما الواجب الجمهور خلاف للظاهرة يرون يعني كفارة يمين ولا عاد تحلف لا عاد تحلف ماشي هل يجوز وضع صورة شخصية على الواتساب للاعبين الغير مسلمين ما ينبغي هذا ما ينبغي هذا - [00:56:44](#)

خلاص يلا واصل احسن الله اليك هل يعذر من كف ثوبه اثناء الصلاة كي يصبح فوق الكعبين ما يجوز الاشباع لا في الصلاة ولا غيرها تكفه دقيقة وتنزله هذا ما هو ما فيك فائدة هذا. نعم. اللي بعده - [00:57:06](#)

هل صلاة الرجل تبطل او تنقص وهو يصلي وعلى صدره بطاقته الوظيفية الصحيحة صلاة الصحيحة لكن ما ينبغي هذا. اذا ذكره يدخلها بالمخباة ماشي احسن الله اليكم انا اعمل كمندوب في تطبيق مرسل - [00:57:27](#)

تطبيق مرسل. نعم وبحكم عملي في التطبيق فان لدي خصم خاص قيمة عشرين بالمئة على بعض المحلات وفي بعض الاحيان تأتيني طلبات من العملاء للشراء من هذه المحلات واشتري بها بالسعر المنخفض - [00:57:47](#)

وسلمها للعميل بسعرها الطبيعي فهل في عمل بأس؟ نعم فيه بأس لا يجوز هذا لا يجوز انت اخذت اخذت مالا بغير حق الله اعلم وبعدين حتى الخصم مهوب لك هو - [00:58:06](#)

مهوب للناس هو خصم لك انت في شرائك انت هل صاحب المحل يسمح لنا نشترى لغيرك خصم لك ايضا على كل حال انت اذا استخدمت الخصم المال اللي هو العشرة الزائدة او العشرين ترجعها لراعي المال - [00:58:23](#)

ما تاخذها انت بغير حق لكن لو صلحت معه قلت له والله انا ترى عندي خصم وشريت لك بدل ما هو بخمس مئة ترى اخذتها باربع مئة لا خلاص خلها بيني وبينك. خمسين لك وخمسين لي. لا بأس. اول ترى خذها كلها لك لا بأس - [00:58:44](#)

هذا لا بأس به نعم. علمه قلة اخذتها لكم خصم خاص لي لعلك بس لا تاخذ كل المبلغ بدون اذنه ولا بعظه. نعم. انتهى خلاص بارك الله للجميع والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد واله وصحبه - [00:59:04](#)